

الحافظ محمد أبو راس الناصري الجزائري وأجوبته الفقهية
من خلال كتابه: "فتح الإله ومنتته"
دراسية فقهية في المنهج والمرجعية

أ.الساسي حسناوي

جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية. قسنطينة .

الملخص:

تتناول هذه الدراسة حياة وفقه أحد أعلام الجزائر في أواخر العصر العثماني وهو الحافظ محمد أبو راس الناصر الجزائري من خلال ما أرّخ به لنفسه في كتابه "فتح الإله ومنتته"، فتتطرق للتعريف به؛ نسبا ونشأة، وفضلا، ومكانة، وتحصيلا وتدريسا، ودوره في أحداث عصره، وكثرة تصانيفه، ووفاته. كما تتناول أيضا أجوبته الفقهية من حيث المنهج الذي سلكه في عرضها، ومنطلقه في ذلك، وكذا المرجعية الفقهية التي استند إليها في تقرير أجوبته، وهو الفقيه القاضي، الذي تفقه بفقه المذاهب الفقهية الأربعة، وسير غور مجتمعه.

Abstract:

This study deals with the life and the jurisprudence of a Flags of Algeria in the late Ottoman era _ Sheikh Hafiz Mohammed Abu Ras eNacer eldjazeyri _ through chronicled it for himself in his book, "feth el illah wa minatihi" , encompass diverse to identify him ; proportions and origination , and as well , and the place , and so as the instruction and its role in the events of his day, frequent Tassanif , and death

It also deals with doctrinal answers in terms of the approach taken by the display, flying in it, as well as doctrinal reference relied upon by his answers in the report , which the judge Faqih , who they understand the jurisprudence of the four schools of Islamic jurisprudence , and fathom his community.

تمهيد:

يعتبر الحافظ محمد أبو راس الناصر الجزائري من العلماء الموسوعيين، والمكثرين من التأليف في مختلف فنون المعرفة، فقد تولى التدريس والفتوى والقضاء، وتنقل في أنحاء القطر الجزائري من شرقه إلى غربه، وتحوّل في المغرب الأقصى وتونس ومصر والحجاز وبلاد الشام، والتقى ودرس على عدد من العلماء داخل الوطن وخارجه، وكانت له مناظرات معهم، وأجاب على جملة من الأسئلة التي سُئِل عنها، فُعُرف له فضله ومنزلته، فُلِّقَ بـ "الحافظ"، وأطلق عليه بعضهم "شيخ الإسلام"، كما كان له موقفه مما شهده من أحداث عصره، وسطرها في بعض كتبه التي اشتهر بها، فقد عاش في النصف الثاني من القرن الثامن عشر والرُّبع الأول من القرن التاسع عشر الميلادي، حيث حضر فتح وهران الثاني واستعادتها من الاستعمار الإسباني، وشهد ثورة الطريقة الدرقاوية⁽¹⁾ على الحكم العثماني، وأيضا ما كانت تعيشه تونس والمغرب من عدم استقرار سياسي، وكذا الحملة الفرنسية على مصر، وظهرت الحركة الوهابية⁽²⁾ التي روى عنها أشياء في رحلاته، وتناظرَ مع بعض مؤيديها، وعرضَ بهم.

(1) _ الطائفة "الدرقاوية" نسبة إلى مؤسس طريقتهم أبي عبد الله محمد العربي بن أحمد الدرقاوي المغربي. _ انظر: فتح الإله ومنته في التحدث بفضل ربي ونعمته: أبو راس الجزائري ص37(الهامش)، المؤسسة الوطنية للكتاب، الجزائر، 1986م.

(2) _ حركة إصلاحية ظهرت بالحجاز تنتسب إلى مؤسسها محمد بن عبد الوهاب.

وأما كتابه "فتح الإله ومنته في التحدث بفضل ربي ونعمته"⁽¹⁾ فيعتبر من الكتب الضرورية لفهم شخصيته وثقافته، حيث أُلّفه في أحرّيات أيامه بعد أن عاش ما يقرب من ثمانين سنة، فهو ترجمة شخصية وافية له، "تمتاز بالصراحة والتدقيق، وتشمل على علوم مفيدة، وشجاعة أدبية فريدة"⁽²⁾، وغنيّ بالأخبار، نقف من خلاله على معرفة أشياء كثيرة عن حياة صاحبه العلمية والأدبية، وحياة الطلبة وعاداتهم بالمغرب الأوسط (الجزائر)، وعن أهله، وبيئته، وعن أحوال عصره، وشيوخه، وأسفاره، ومن لقيهم من العلماء، ومناظراته العلمية وبالأخص الفقهية منها — بينه وبين علماء المشرق والمغرب، وما سُئل عنه، وأجوبته، ومؤلفاته، كما "يكشف عن معلومات هامة عن علماء العصر والعلاقات السياسية بين بعض الدول العربية، والمستوى العلمي السائد آنذ، وبعض أخبار المذاهب الدينية"⁽³⁾.

وهذه الدراسة تتناول حياة وفقه الشيخ أبي راس الناصر الجزائري، نقف من خلالها على معالم من حياته، ومنهجته في أجوبته الفقهية، ومرجعياته في ذلك.

(1) — يعتبر محمد الحفناوي هذا الكتاب من كتب الرحلات، وهو الأمر ذاته عند الدكتور سعد الله، حيث يعدّه رحلة مهمة، وصاحبه رحالة. — انظر: تعريف الخلف برجال السلف: أبو القاسم محمد الحفناوي ص 342، مؤسسة الرسالة، بيروت، لبنان، ط 1405/2 هـ — 1985 م. أبحاث وآراء في تاريخ الجزائر الثقافي: د. أبو القاسم سعد الله 94/1، دار البصائر للنشر والتوزيع، الجزائر، 2007 م.

(2) — مقدمة محقق كتاب "فتح الإله ومنته" لأبي راس الجزائري ص 11.

(3) — تصدير الدكتور سعد الله رحمه الله تعالى لكتاب "فتح الإله ومنته" ص 7، أبحاث وآراء في تاريخ الجزائر الثقافي: د. سعد الله 340/1.

وقد قسّمتها إلى مدخل عام ومبحثين وخاتمة، فأبدأ بالمدخل العام عن الباعث له على تأليف كتابه: "فتح الإله ومنتته"، الذي يؤرخ به لنفسه، وفائدة ذلك؛ خاصة ما تعلّق منها بمنهج في أجوبته الفقهية، ومرجعيته في ذلك، ثم أتناول في المبحث الأول التعريف به من خلال كتابه: "فتح الإله ومنتته"، وأتناول في المبحث الثاني أجوبته الفقهية من حيث منهجه في عرضها، ومرجعيته في تقريرها، وأتناول في الخاتمة النتائج المتوصل إليها من هذه الدراسة.

مدخل عام:

إن تأريخ الحافظ أبي راس لحياته ينطوي على فائدة كبيرة، وذلك على مستويين؛ الأول: التعريف بشخصيته والاطلاع على سيرته، والآخر: استكشاف أحداث عصره، وجملة من تفاصيل حياة مجتمعه، يقول محقق كتابه: "ولولا هذا الكتاب لما عرفنا من حياة صاحبه العلمية والأدبية إلا النزر القليل، ولولا هذا الكتاب _أيضا_ لما اطلعنا على حياة الطلبة وعاداتهم بالمغرب الأوسط، ولولاه _كذلك_ لما اطلعنا على المناظرات العلمية، وبالأخص الفقهية، التي كانت تدور بين المؤلف وبين علماء المشرق والمغرب"⁽¹⁾.

ومما لاشك فيه أن تدوين تلك المناظرات العلمية، والأسئلة التي وردت عليه، وأجوبته عليها، تجعلنا نقف على طبيعة الموضوعات التي كانت تشغل بال الناس في ذلك العصر، بداية بالقطر الجزائري، ومرورا بالأقطار الأخرى غربا وشرقا،

(1) _ مقدمة محقق كتاب: "فتح الإله ومنتته" ص 15.

وتكرر بعضها مغربا ومشرقاً، وعن المستوى العلمي والتربوي والتوجيهي الذي كان يطبع أجوبة الشيخ أبي راس، والتي يغلب عليها نقول العلماء السابقين، مع التصحيح والاستدراك والتعليق عليها بما يقتضيه الحال، ذلك أنه صاحب حافظه قوية من جهة، ومن جهة أخرى صاحب نظر واجتهاد ومعرفة بالواقع، فقد تقلد الفتيا والقضاء ومارس التدريس طويلاً.

كما نقف أيضاً على طبيعة منهج الإمام أبي راس في أجوبته، خاصة ما تعلّق منها بالأحكام الفقهية، ومرجعياته التي استند إليها في تقرير ذلك.

المبحث الأول: التعريف بالحافظ محمد أبي راس الناصر الجزائري من

خلال كتابه: "فتح الإله ومنته"

الفرع الأول: نشأته ونسبه:

البند الأول: نشأته:

وُلد أبو راس قُرب جبل كرسوط بالغرب الجزائري، ثم توجه به والده إلى سهل متيجة⁽¹⁾ قرب عاصمة الجزائر، وهناك فُقِد والدته وهو صغير، فعاد والده إلى حوز مجاجة، واشتغل هناك بقراءة القرآن وتعليم الصبيان، وتزوج عدة زوجات حتى وافاه الأجل، فدفن بمكان يُعرف بأُم الدروع، وبذلك فقد أبو راس والده وهو طفل، وقد كفله أخوه عبد القادر الذي توجه به إلى المغرب⁽²⁾، حيث

(1) _ متيجة: اسم لأراض خصبة، تقع حول مدينة الجزائر. _ انظر: المرجع السابق ص 33(الهامش).

(2) _ المغرب: أي غرب القطر الجزائري مثل إقليم معسكر وهران. _ انظر: المرجع نفسه

ص33(الهامش).

حفظ أبو راس القرآن الكريم، ويروي عن نفسه أنه عاش حياة يثم وفقر شديد، وكانت له أخت تسمى حليلة، روى عنها بعض الأخبار، وأما والدته فتدعى زولة، وكانت من بيت علم وصلاح، ولكن أبا راس لم يلبث أن عاد إلى معسكر، فالتقى هناك بالشيخ عبد القادر المشرفي⁽¹⁾، الذي كانت له شهرة علمية واسعة، فتتلمذ عليه أبو راس، وكان يغسل ثيابه وثياب أهله ويكويها، وعندما شعر بشيء من الاستقلال العلمي خرج إلى جوار معسكر عند أخيه، وتزوج، واشتغل بالتدريس، وتولى القضاء.

واستمر على هذه الحال حوالي سنتين، إلى أن أحس بضعف معلوماته، وتيقن أن البادية تضعف العلم، فغادرها إلى معسكر حيث مكث ستا وثلاثين سنة، وهو يمارس مهنة التدريس، وقد اشتهر أمره بين الناس في داخل الجزائر وفي خارجها، وبلغ من شهرته أن اجتمع عليه أكثر من 780 طالبا، وهذا ما جعل أمراء البلاد يخصصون له كرسيًا يستعين به على الدرس؛ لازدحام الناس عليه، وقد رشّحه شيخه عبد القادر المشرفي ليكون خليفة له في الدرس، وكفّوه حاجاته من المؤنة والدرهم.

(1) _ هو أبو المكارم عبد القادر بن عبد الله بن محمد بن أحمد بن جلال المشرفي الغريسي ثم المعسكري، أخذ عن فطاحل العلماء من المغرب والمشرق وأجازوه. وتوفي سنة 1192هـ_أكتوبر 1778م، ومن تأليفه؛ رسالة سماها: "بجعة الناظر في أخبار الداخلين تحت ولاية الإشبانيين بوهران من أعراب بني عامر" التي اعتنى بتحقيقها ونشرها محقق كتاب "فتح الإله" الدكتور محمد بن عبد الكريم. _انظر: إرشاد الحائر إلى آثار أدباء الجزائر: محمد شاوش و الغوثي بن حمدان 104/3، دار البصائر للنشر والتوزيع، الجزائر، 2011م. المرجع نفسه ص34 (الهامش).

وفي سنة 1204هـ ذهب للحج لأول مرة، والتقى في طريقه بعلماء الجزائر⁽¹⁾ وقسنطينة⁽²⁾، وتونس ومصر، والحرمين والشام، وأثناء عودته سنة 1205هـ سمع وهو في تونس بالحرب بين المسلمين والأسبان على وهران فأسرع بالعودة والاشتراك في الجهاد، وبدأ أثناء ذلك يؤلف كتابه (عجائب الأسفار) الذي انتهى منه في السنة الموالية 1206هـ.

وقد تقلد بعدها وظائف الفتيا والقضاء والخطابة، ولكنه عزل منها لأسباب لم يذكرها⁽³⁾ سنة 1211هـ، فاشتغل بالتأليف.

ثم توجه إلى المغرب، ووفد على السلطان مولاي سليمان⁽⁴⁾ واشتهر أمره بفاس، ولقبه علماءها بـ "الحافظ"، وقد رغبه السلطان في البقاء هناك ولكنه اعتذر، ولم يكد يطمئن حتى وقعت حروب درقاوة وحلّ بالجزائر الطاعون، فعانى أبو راس من الجوع والنكبات ما ظهر على صحته ونفسه، فاعتزل الناس وترك الكتب والتأليف، وقال بهذا الصدد: "ولو لم يكن إلا سكاني حاضرة كبادية،

(1) _ الجزائر: كان القدامى يسمونها "جزائر بني مزغنة"، أصبحت عاصمة المغرب الأوسط الذي حمل اسمها أيضا بعد ذلك. _ انظر: تاريخ مدينة الجزائر: د. أحمد السليمان ص 6_7، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 1989م.

(2) _ قسنطينة: مدينة قديمة مشهورة في شرق الجزائر.

(3) _ ذكر بعضهم أن ذلك كان بسبب وشاية بعض الحساد، فضاقت حاله واضطر إلى الهجرة. _ انظر: إرشاد الحائر 125/3.

(4) _ هو: أبو الربيع سليمان بن محمد بن عبد الله بن اسماعيل العلوي، سلطان "المغرب الأقصى"، بويق بفاس سنة 1206هـ (1791م)، وتوفي بـ "مراكش" سنة 1231هـ (1816م). _ انظر: فتح الإله وممنه ص 37 (الهامش).

فناهيك من معذرة بادية، ولا سيما مَنْ اشتد فيها عسره، ولم يُساعفه دهره، فكيف يرتفع ذهنه إلى التصنيف، أو أمله إلى وضع تأليف⁽¹⁾، وضاق بالناس حتى قال فيهم: "الناس داء عضال، لا يتخلص منهم على كل حال، سهامهم مسمومة، وخلق أكثرهم مذمومة، لا ينظرون بعين الإنصاف، ولا يعملون من الانتقاد والخلاف، يسقون من أفواههم العسل، وفي قلوبهم السم الزعاف"⁽²⁾، ثم عاد إليه إذ لم يستطع الابتعاد عن التأليف والتدريس.

وتأقت نفسه إلى الحج مرة أخرى؛ لعله يتنفس من الضيق الذي كان فيه، فحج سنة 1226هـ، ولم يعد إلا في السنة الموالية، ولا شك أن هذه الحجة قد عادت عليه بفائدة علمية كبيرة بعد عشرين سنة قضاها بعيدا عن الاتصال بعلماء المشرق، وفيهم علماء مصر وتونس⁽³⁾.

وما يمكن أن نقف عنده في شأن نشأته ما يأتي:

1_ اعتقاده في أهل الصلاح والتصوّف كغالب شأن علماء عصره⁽⁴⁾، وشاهد ذلك عادة أسرته _وكانوا أهل تصوّف_ في حمله عند ولادته لأحد شيوخ العلم

(1) _ نجد الشكوى ذاتها عند معاصره الشيخ عبد العزيز الثميني صاحب "النيل" في الفقه الأباضي قائلا: "اختلست لجمعه من أثناء الأيام فرصا، مع ما أكابد وأتجرع من الزمان غصصا.. في أيام دهب وتموج فتن، على عجل وتتابع محن". _انظر: تاريخ الجزائر الثقافي 81/2.

(2) _ أبحاث وآراء في تاريخ الجزائر 87/1.

(3) _ المرجع نفسه 87/1-88.

(4) _ ساد التصوّف كلّ شيء في الحياة تقريبا، فكان إنتاج العلماء مصبوغا به وملتزما بمبادئه. _انظر: تاريخ الجزائر الثقافي 95/2.

والصلاح لتبريكه⁽¹⁾ والدعاء له، والذي توسّم فيه العلم والصلاح والوجاهة، فيذكر أبو راس أن ذلك قد تحقق له، ويستشهد بما يؤيد تحقق مثل هذه الكرامات على يد الأولياء الصالحين، وروى في ذلك وقائع وقعت له. ولكن ما يُلفت الانتباه هو انتصار أبي راس للعثمانيين ضد أهل التصوف عندما قامت الطريقة الدرقاوية بثورتها ضدهم⁽²⁾.

2_ حرصه على طلب العلم تعلّمًا وتعليمًا ومذاكرة ومناظرة؛ فكانت البداية بحفظ القرآن الكريم وإتقان أحكام رسمه، ثم قيامه بتدريسها للطلبة حيث فاقهم في ذلك، ثم رحل في طلب علم الفقه على يد شيوخ مازونة⁽³⁾، ثم قام بتدريس مختصر خليل، واشتهر بذلك في الآفاق، ثم رحل إلى معسكر، فتتلمذ على يد الشيخ المشرفي، وبرز عنده رغم صغر سنه، ثم تولى التدريس لمدة طويلة، وكانت طريقته في تدريسه بتقسيم العام على ثماني مراحل، ينتهي في كل مرحلة من

(1) وهو الأمر نفسه حدث مع السيوطي حيث نُحِل إلى أحد كبار الأولياء فبرك عليه. _ انظر: حسن المحاضرة للسيوطي 336/1.

(2) ذكر أنه قاطع الشيخ محمد بن أبي طالب في مازونة لما يدّعيه من إشارات غيب، وعاب عل سيدي الشيخ _ وهو عبد القادر السماحي صاحب الطريقة الشيعية _ مكاشفاته، رغم أن السماحي لم يكن معاصرا له. _ انظر: تصدير د. سعد الله لكتاب "فتح الإله ومنتها" ص 7.

(3) مازونة: مدينة صغيرة على بعد نحو 60 كم غربي الشلف، اشتهرت في العصور السابقة بنشاط ثقافي كبير، وكانت مقر بابيات الولاية الغربية في فترة من فترات العهد العثماني، ويُعدّ أبو راس من أهمّ خريجي مدرستها التي كانت تنافس تلمسان في الفقه.

تدريس المختصر⁽¹⁾، وجمعها كلّها سردا في أول الخريف، فجلب بطريقته هذه عددا كثيرا من الطلبة، وهذا فضلا عن تدريسه تحقيقا وتدقيقا للمختصر من حافظته دون أن يحمل كتابا في ذلك؛ لأن "شأن العلم أن يُحفظ"⁽²⁾، فيذكر بعض التتمات واللطائف والتوجيهات والتذييل للمسائل، مع ترتيبها ترتيبا مبتكرا، مع النظر في اعتراضات الطلبة ومناقشتهم، كما يذكر في ثانيا دروسه "حكايات ونوادر لتنشيط القلوب الفواتر"⁽³⁾، فاشتهرت هذه الطريقة في دروس مصر والشام وتونس والعراق.

وقد بلغ في العلم رسوخا جعل شيوخه يتنافسون في استقدامه للتدريس عندهم، فاختار شيخه المشرفي إلى أن توفي سنة (1192هـ)، فغادر للتدريس عند شيوخ آخرين ثم منفردا، ثم ذهب إلى الحج سنة (1204هـ)، وقد سبقته شهرته إلى علماء المشرق، فكانت له مذاكرات معهم.

3_ تأثير تولي المناصب وحدوث الفتن في التفرغ للتأليف، فقد تولى القضاء والفتوى والخطابة، ثم عُزل، فتفرغ للتأليف، ثم حدثت ثورة درقاوة، فابتعد عنه، ثم لما استقرت الأمور رجع إلى التأليف.

(1) _ سيطر مختصر خليل على مختلف الدراسات الفقهية المالكية في الجزائر، فكان في المقام الثالث بعد القرآن وصحيح البخاري، كما كان مصدرا للتبرك. _ انظر: تاريخ الجزائر الثقافي 71/2.

(2) _ فتح الإله ومنتها ص 23. _ اعتمد التدريس في الفقه على التقليد والتكرار، فكان الإماء والتأليف عبارة عن شرح وحاشية، وهو مرض العلم في العصر كله. _ انظر: تاريخ الجزائر الثقافي 70/2.

(3) _ فتح الإله ومنتها ص 22.

ويستشهد في ذلك بما كان من شأن حافظ المذهب المالكي الإمام ابن رشد القرطبي⁽¹⁾، فقد تولى القضاء فلم يجد سعة للتأليف؛ لكثرة شوائب القضاء ونوائبه وشططه ومتاعبه، ثم لما عُزل تفرّغ لشرح "العتبية"⁽²⁾.

البند الثاني: نسبه:

يذكر الشيخ أبو راس نسبه بأنه هو: أبو راس محمد بن أحمد بن عبد القادر بن محمد بن أحمد بن الناصر بن علي بن عبد العظيم بن معروف بن عبد الله بن عبد الجليل، ويتصل نسبه إلى عمرو بن إدريس بن عبد الله الكامل بن الحسن المثنى بن الحسن السبط بن علي بن أبي طالب وفاطمة بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم⁽³⁾.

والملاحظ أيضاً؛ أن معقد النسب ومرجع النسبة تقع في الجد الرابع، وهو: "الناصر"، يقول أبو راس: "فهو الرافع لمجادتنا، وواسط عقد قلادتنا، ومنوّه ذكرنا، وعماد فكرنا، وجامع شملنا، وباني قواعد عزنا المؤسس... ولهذا القطب نسبتنا "الناصرية"، وعمدتنا الهاصرية، وهو صاحب تربتنا، وروضة مقبرتنا... التي بها أكثر آبائنا وأسلافنا من الصالحين... ذوي الأضرحة المباركة، التي هي من أعظم المزارات... وكانت لنا مدرسة لقراءة العلم... بها في الماضي سبعة محالس،

(1) هو أبو الوليد محمد بن أحمد بن رشد (الجد) قاضي الجماعة بقرطبة، أحد أعلام الفقهاء وأعيان المذهب المالكي، من مؤلفاته: "المقدمات الممهدات"، و"البيان والتحصيل" في شرح "العتبية"، توفي سنة 520هـ (1126م). _ انظر: المرجع السابق ص37 (الهامش)

(2) _ انظر: المرجع نفسه ص25.

(3) _ انظر: المرجع نفسه ص25.

وأول مَنْ أنشأ ذلك جدّنا هذا، وهو القطب الظاهر... شيخ الطريقة السيد الناصر⁽¹⁾.

وفي ذلك دلالة قوية على وجاهة عائلته، ومكانتها، بما تبوّأت من منزلة علمية ومرجعية دينية، فهو سليل أسرة عريقة في العلم والصلاح.

الفرع الثاني: شيوخه:

كان أول شيوخه _ كما يقول أبو راس _ والده الشيخ أحمد، ثم درس على يد مشايخ كثيرين، كما التقى وتذاكر مع عدد آخر منهم، ومن هؤلاء محمد الصادق آفغول شيخ الإسلام الحافظ الزاهد، المتقدم في معرفة الحديث، وأحمد بن نافلة الفقيه في النظائر، وأحمد بن عمّار عالم الجزائر ومفتيها، ومحمد بن جعدون (ت1205هـ) قاضي مدينة الجزائر، والقاضي محمد بن عبد الرحمان التلمساني، وغيرهم من أكابر العلماء⁽²⁾، فضلاً عن المجالس العلمية التي كان يستفيد من شيوخها في قراءة المسائل؛ فتنطبع في لَبّه.

(1) _ المرجع نفسه ص26_27.

(2) _منهم: القاضي محمد بن مالك، والحاج علي ابن الأمين مفتي مدينة الجزائر، والمفتي محمد بن الحفاف، والحاج محمد بن الشاهد عالم الجزائر وقطب رحاها، ومحمد بن الفقون، والحاج علي الونيسي الشهير بالحفظ والفقه، ومشى مع الشيخ أحمد العباسي العالم الفصيح رقيق الطبع. _انظر: أبحاث وآراء في تاريخ الجزائر 88/1.

وأما خارج الجزائر فقد لقي بتونس محمد بن المحجوب⁽¹⁾، وصالح الكواش⁽²⁾، وإبراهيم الرياحي⁽³⁾، وأحمد بيرم⁽⁴⁾.

ومن علماء مصر خاصة؛ مرتضى الزبيدي، الذي أجازته ووصفه بالحافظ، حيث جمع ما درسه عليه في كتاب بعنوان: "السيف المنتضى فيما رويته بأسانيد الشيخ مرتضى"⁽⁵⁾، وعبد الله الشرقاوي⁽⁶⁾، الذي أجازته وأطلق عليه "شيخ

(1) _ هو أبو عبد الله محمد بن الشيخ قاسم المحجوب التونسي، تقدم للفتيا مع أبيه أيام الباشا علي بن حسين باي رئيس المفتين، توفي سنة 1243 هـ (1827م). _ انظر: فتح الإله لأبي راس ص 81 (المهامش 128).

(2) _ هو أبو الفلاح صالح بن حسين الكواشي التونسي، كان أحد رواد الفقه، كما كان نادرة زمانه في الحفظ والتحقيق، والشجاعة الأدبية، من مؤلفاته: "شرح المشيشية"، توفي سنة 1218 هـ (1804م). _ انظر: المرجع نفسه ص 128 (المهامش 222).

(3) _ هو أبو اسحاق إبراهيم بن عبد القادر بن أحمد الرياحي الطرابلسي الأصل التستوري المنشأ التونسي القرار والإقبار، كان حجة في شتى الفنون، وعلامة في عصره، من مؤلفاته: "ديوان خطب منبرية"، و"حاشية على الفاكهي"، توفي سنة 1266 هـ (1850م).

- انظر: المرجع نفسه ص 128 (المهامش 229)..

(4) _ هو محمد بن حسين بن أحمد بن محمد بن حسين بن بيرم الحنفي التونسي، أقام مفتيا بتونس خمسا وأربعين سنة، من مؤلفاته: "اختصار أنفع الوسائل في تحرير أنفع المسائل" للطوسي، في الفقه الحنفي، و"رسالة في السياسات الشرعية"، توفي سنة 1214 هـ.

_ انظر: المرجع نفسه ص 81 (المهامش 140).

(5) _ أبحاث وآراء في تاريخ الجزائر 88/1.

(6) _ هو عبد الله بن حجازي بن إبراهيم الشرقاوي الأزهرى الشافعي، أحد كبار علماء مصر، وفقهائها، من مؤلفاته: "التحفة البهية في طبقات الشافعية"، و"تحفة الناظرين في من ولي مصر من السلاطين"،

الإسلام"، ومحمد الأمير _وهو من أصل جزائري_ شيخ المالكية بمصر، الذي أجازته ووصفه بالحافظ أيضا، وغيرهم⁽¹⁾.

ونقف _فيما ذكره أبو راس عن شيوخه_ على تقديره وإجلاله لهم، معتبرا إياهم نافذين لما كان به من قشب أوساخه علما وتصوفا، طلبا لبركتهم ومحبتهم، وتحصيلا للتوفيق والتحقيق، مستشهدا بشواهد من التاريخ وحياة العلماء السابقين، وما كان عليه الناس من الافتخار بكثرة الشيوخ، وهو ما عمل أبو راس على تحقيقه، إذ لم يأنف من طلب العلم مهما بلغت مكانته فيه، ويقتدي بهم في حفظ عزة العلم ومكانة العلماء.

الفرع الثالث: تصانيفه ووفاته:

البند الأول: تصانيفه:

يذكر الشيخ أبو راس جملة من تأليفه مرتبة حسب موضوعاتها ومادتها، حيث يعتبر نفسه كثير التأليف، وقد ذكر بعضهم أن تأليفه تكاد تزيد على عدد

و"فتح المبدي بشرح مختصر الزبيدي"، توفي سنة 1227هـ (1812م). _ انظر: فتح الإله ومنتها ص84(الهامش 247).

⁽¹⁾ _منهم: عبد الرحمان التادلي، وعثمان الحنبلي، وعبد الملك القلعي، وعصمان الشامي، كما زار أبا العباس المرسي في الإسكندرية، وتحادث مع أديبها وشاعرها محمد المسيري. _ انظر: فتح الإله ومنتها ص62_64. أبحاث وآراء في تاريخ الجزائر 1/88.

أيامه، وحددها أحد تلامذته بأنها تزيد على الخمسين كتاباً⁽¹⁾، وقيل إن عددها بلغ 134 مؤلفاً⁽²⁾.

وهذه المؤلفات العديدة التي يشتمل بعضها على مجلدات قد ضاع الكثير منها، وما بقي منها لا يزال مخطوطاً ومهملاً في زوايا المكتبات العامة والخاصة، وما طبع منها إلا القليل⁽³⁾.

وقد كان أبو راس كثير الاطلاع، ويعتبر من أهم المؤلفين في الجزائر العثمانية، وأن تنوع موضوعات كتبه يدل على تنوع ثقافته وغزارة مادته⁽⁴⁾.

وقد ألف أبو راس كتباً أخرى بعد كتابه "فتح الإله" مثل "إسماع الأصم" الذي لم يذكره في تأليفه، والذي انتهى منه سنة 1234هـ⁽⁵⁾، أي حوالي خمس

(1) فهرس الفهارس: الكتاني 105/1، نقلاً عن ابن السنوسي، أحد تلاميذ أبي راس، أما أبو حامد المشرقي فقد قال أن تأليفه أوشكت أن تزيد على عدد أيامه. _ انظر: أبحاث وآراء 91/1، نقلاً عن: ذخيرة الأواخر والأوائل، مخطوط، ص 8.

(2) _ إرشاد الخائر 125/3.

(3) _ المرجع نفسه 125/3. _ يذكر الدكتور سعد الله في تصديره لكتاب فتح الإله ومنته (ص 6) أنه إذا جُمعت آثار أبي راس ودُرست دراسة علمية فقد تضاهي أو تفوق آثار أحمد المقرئ أهمية.

(4) _ قال عنه تلميذه ابن السنوسي بأنه كان متقناً لجميع العلوم عارفاً بالمذاهب الأربعة، لا يسأل عن مسألة إلا يجيب عنها بداهة كأنها حاضرة بين شفتيه، وقال عنه أيضاً بأنه كان لا يراجع الدرس سوى مرة واحدة. أما تلميذه أبو حامد المشرقي فقد شبهه بأسد بن الفرات في الفقه المالكي. وقال عنه أنه ألف في سائر الفنون. _ انظر: أبحاث وآراء في تاريخ الجزائر 93/1، نقلاً عن: ذخيرة الأواخر والأوائل ص 8 (مخطوط).

(5) _ المرجع نفسه 95/1..

سنوات فقط قبل وفاته، غير أننا نجد أن آخر تاريخ أشار إليه أبو راس في كتابه "فتح الإله" هو سنة 1227هـ، وهي السنة التي عاد فيها من الحج للمرة الثانية. ويذكر الشيخ أبو راس أن تصانيفه قد أتم بعضها، وشرع في بعضها ولم يكمله، كما يأمل في تأليف أخرى، منها؛ شرحًا للبخاري، ويدعو الله الخلف فيما ضاع من بعض مؤلفاته قبل تسويدها.

وما يسترعي انتباهنا تشابه عناوين عدد من كتبه إلى حد التطابق أحيانًا مع عناوين كتب لعلماء سابقين، ومن ذلك: "رحمة الأمة في اختلاف الأئمة"⁽¹⁾، و"جزيل المواهب في اختلاف الأربعة المذاهب"، و"زهرة الشماريخ في علم التاريخ"⁽²⁾، و"التشوّف إلى مذهب أهل التصوف"⁽³⁾.

البند الثاني: وفاته:

(1) وهذا يتطابق تمامًا مع كتاب للإمام الصفدي (من علماء القرن 8هـ)، وقد أورد أبو راس (ص261) نبذة من ذكر اختلاف المذاهب قائلاً: "وها أنا أذكر ما اختلف فيه المذاهب الأربعة وربما ذكرت خلاف غيرهم، من ذلك قول الثلاثة... مع قول..."، فيورد أقوال العلماء في المسألة على طريقة الإمام الشعراني في كتابه "الميزان الشعرانية" من حيث البدء بقوله: "ومن ذلك" وأسلوب إيراد الأقوال وتعليل بعضها، مع اختلاف في العبارة وكذا التقديم والتأخير فيها.

(2) وهما عنوانان يقتربان من كتابين للإمام السيوطي هما: "جزيل المواهب في اختلاف المذاهب" و"ياقوت الشماريخ في علم التاريخ".

(3) وهو يقترب من كتاب الكلاباذي (ت380هـ) بعنوان: "التعرّف لمذهب أهل التصوف".

توفي أبو راس الناصر سنة 1823م عن عمر يناهز التسعين سنة، و"صلى على جنازته السيد أحمد الدايجي، ودفن ب"عقبة بابا علي" بضواحي معسكر، فُتسب إليها منذ ذلك الحين"⁽¹⁾.

المبحث الثاني: الأجوبة الفقهية _ منهجا ومرجعية _ للحافظ محمد أبي راس الناصر الجزائري.

تمهيد:

جمع الحافظ أبو راس بين التحصيل العلمي بصفة عامة والفقه بصفة خاصة من جهة، ومعرفة الواقع من جهة أخرى، فضلا عن تولي الفتوى والقضاء، حيث برز ذلك كله في أجوبته الفقهية، مما يجعلنا نقف على طبيعة منهجه في أجوبته، ومرجعياته الفقهية التي استند إليها في تقرير هذه الأجوبة.

الفرع الأول: منهج الجواب المباشر، ومرجعية وحدة المذهب (المذهب المالكي):

نشأ الحافظ أبو راس الناصر على تحصيل الفقه المالكي، وبرز فيه، وتولى تدريسه من خلال مختصر خليل، فكانت مرجعيته في فتواه الالتزام بالمذهب المالكي، وكانت أجوبته تقتصر على الإحالة إلى كتب المالكية في الفقه، فكان منهجه في ذلك الاقتصاد على الجواب المباشر المستند إلى أقوال أئمة المذهب المالكي، معتبرا أقوالهم دليلا في حق من يُجيبهم؛ فذلك هو مذهبهم.

(1) _مقدمة محقق كتابه "فتح الإله ومنتها" ص12.

وحتى نقف على حقيقة ذلك _بيانا وتفصيلا_؛ أتناول أجوبته الفقهية في المسائل التي سئل عنها أو كانت محل مناظرة، والتي اقتضت اعتماد هذا المنهج في العرض، ومرجعية المذهب المالكي، أي الحرص على وحدة المذهب في بيان الأحكام؛ لتحقيق الاستقرار الذهني والاجتماعي:

1_ يتعلق الجواب بمسألة "الترخيص في لبس الحرير" حيث ذكر حضور قاضي "قرومة"⁽¹⁾ السيد الهادي، وكان قد غاب عن العوام في لبس الحرير، فسأله القاضي عن ذلك، فأجاب الحافظ أبو راس بقوله: "كان الشيخ إبراهيم بن عبد الله النميري الغرناطي"⁽²⁾ رخص في لبس الحرير"، فسأله القاضي: مَنْ ذكره؟ قال: ذكره الشيخ أحمد بابا⁽³⁾ في كتابه "كفاية المحتاج لمعرفة ما ليس في الديباج"⁽⁴⁾.

(1) _توجد بطرف متيجة بالقرب من الجزائر العاصمة.

(2) _ أبو القاسم، إبراهيم بن عبد الله بن إبراهيم النميري، المعروف بـ"ابن الحاج"؛ أحد كبار الفقهاء بالأندلس وكتّابها، وأدبائها. من مؤلفاته: "المساهمة والمساهمة في تبين طرق المداعبة والممازحة"، "تنعيم الأشباح في محادثة الأرواح"، فيض العباب وإجالة قداح الآداب في الحركة إلى قسنطينة والزاب"، توفي سنة 768هـ (1367م). انظر: فتح الإله هامش 11 ص 121. شجرة النور الزكية في طبقات المالكية: محمد مخلوف 229/1، المطبعة السلفية، القاهرة. (د.ط) 1349هـ.

(3) _ هو: أبو العباس أحمد بابا بن أحمد التنبكي الصنهاجي الفقيه، شهير بالجاه والعلم والصلاح، تزايد مؤلفاته على الأربعين مؤلفا، منها؛ "منن الجليل على خليل"، "نيل الابتهاج بالذيل على الديباج"، ومختصره: "كفاية المحتاج لمعرفة ما ليس في الديباج"، ولد بتبكتو سنة 963هـ، وتوفي سنة 1032هـ. انظر: شجرة النور الزكية في طبقات المالكية لمحمد مخلوف 298/1_299.

(4) _ انظر: فتح الإله ص 91_92.

إن الإمام أبا راس نظر إلى حال القاضي ومذهبه، فالواقعة قد حدثت بالجزائر العاصمة، فكان الأوفق من وجهة نظره أن يأتي بما يتوافق مع مذهب القاضي، ومع حالته في الترخّص، فاستدل بقول أحد أئمة الفقه المالكي، حتى تطمئن بذلك نفس القاضي.

2_ يتعلق الجواب بمسألة الأكل بالملقعة⁽¹⁾ حيث سأله أحد مؤدبي الصبيان عن ذلك، فأجاب بما ذكره له بعض الثقات من أنّه لا بأس بالأكل بها، نقلاً عن ابن يامون⁽²⁾، مما جعل الحافظ أبا راس يسعى في تحصيل هذا النقل حتى وجده في كتاب "المدخل" لابن الحاج⁽³⁾، ونصّه: "والسنة أن يأكل بيده، ولا يدخل أصابعه في فمه، ثم يردّها إلى القصعة، فإنه لا بدّ يصيبها شيء من لعبه فيعافه هو في نفسه، ويعافه غيره ممّن يراه، فإن فعل ناسياً فليغسل يده، ثم يعود، لأن لعق الأصابع إنما شرع بعد أكل الطعام خوفاً من

(1) يذكر أنه وجد بـ "مازونة" بهامش كتاب: "قف، الأكل بالملقعة بدعة مستحسنة". _ انظر: فتح الإله ص104.

(2) هو: أبو محمد قاسم بن أحمد بن موسى، ابن يامون التليدي الأحمسي. له منظومة في آداب النكاح وما يتعلق به ممّا يجب أو يُباح، ثم شرّحه بشرح طبع بفاس سنة 1317هـ، 112 صفحة، وبهامشه الشرح المسمى: "قرة العيون". _ انظر: قرة العيون بشرح نظم ابن يامون: أبو عبد الله محمد بن كُتُون الفاسي ص5، دار ابن حزم، ط1/1425هـ-2004م.

(3) هو: أبو عبد الله محمد بن محمد ب العبدري، الفاسي، المالكي، المعروف بابن الحاج، العالم المشهور بالزهد والصلاح، أخذ عن أعلام، منهم أبو إسحاق المظماطي، وصحب أبا محمد بن أبي جرة وأنتفع به، وعنه أخذ الشيخ عبد الله المنوفي والشيخ خليل وغيرهما، ألف "المدخل"، جمع فيه علماً غزيراً. توفي بالقاهرة سنة 737هـ. _ انظر: شجرة النور الزكية في طبقات المالكية لمحمد مخلوف 218/1.

الاستقذار، وحفظاً لنعم الله تعالى أن تمتهن، وينبغي أن لا يأكل حتى يمسه الجوع، وعلامة ذلك أن يطيب له الخبز وحده، وينبغي له أن لا يذم طعاماً، وأن لا يستعجل على السخون؛ لعدم البركة فيه ... ولا ينبغي له أن يأكل بهذه الملاعق، ولا غيرها، وذلك لثلاثة وجوه؛ أحدها: مخالفة سنة السلف في ذلك، والثاني: أنه يدخل ذلك في فيه، ثم يردها إلى الطعام _ كما مرَّ _، والثالث: فيه نوع من الرفاهية، إلا أن يكون له عذر، فأرياب الأعداء لهم حكم خاص بهم⁽¹⁾.

إن الحافظ أبا راس يأخذ بتحقيق النقول، فبعد نقله عن أحد الثقات القول في المسألة، توجه للتنقيب عن مصدره، وعند ذاك ذكر ما وجدته تفصيلاً، إلا أنه لم يعلق، وكأنه قد أخذ بما نقله بداية من جواز ذلك، وهو المتوافق مع واقع حال المجتمع، فالأمر هنا فيه سعة، ويبيّن لنا منهجه في الأخذ بالآراء الفقهية، وتلازمه في النظر إلى واقع المجتمع بما لا يتعارض مع أصول الشرع ونصوصه القطعية.

3 _ يتعلق الجواب بمسألة في الفصل بين المتقاضيين، فقد تقدم بتونس للقاضي محمد بن المحجوب⁽²⁾ خصمان في حضانة، فقال لمن أراد نزاعها من الحضانة: أثبت عليها أنها غير مأمونة، فقال الحافظ أبو راس: إن الحضانة إذا

(1) _ فتح الإله لأبي راس ص104. _ ينقل أبو راس كلام ابن الحاج بشيء من التصرف.

_ انظر: المدخل: ابن الحاج المالكي الفاسي 223/1، مكتبة دار التراث، القاهرة، مصر، (د.ط.ت).

(2) _ هو: أبو عبد الله، محمد بن الشيخ قاسم المحجوب؛ كان أحد أعلام فقهاء تونس في عصره. توفي سنة 1243هـ (1827م). _ انظر: فتح الإله ص128 (هامش 217). شجرة النور الزكية لمحمد مخلوف 370/1.

نوزعت في سلب شرط، وادّعت أنها متّصفة به، هي تشبته، لقول خليل: "واثبتها"، فرجع القاضي إلى قوله⁽¹⁾.

إن الحافظ أبا راس نظر إلى أمور؛ الأول: مرجعية القضاء في الغرب الإسلامي في عصره، وهو المذهب المالكي، ومرجعه؛ وهو "مختصر خليل"، والثاني: تصويب حكم قضاء القاضي، من منطلق أنّه قد مارس القضاء وله دراية بمقتضياته وواقع حاله وحال المجتمع، والثالث: أنسه إلى قبول القول منه.

4_ يتعلق الجواب بمناظرة حدثت في قسنطينة مع أبي العباس الشيخ أحمد العباسي في مسألة استحباب صوم "رجب" فأخرج الشيخ أحمد العباسي تأليفا للسيوطي⁽²⁾، فيه مرجوحية صومه، فقال له الحافظ أبو راس: هو شافعي، وهذا الشيخ خليل المالكي يقول _ في ترغيب صوم شهور، منها "رجب" _، ما نصّه: "والحرم، ورجب، وشعبان..."⁽³⁾.

إن الحافظ أبا راس يُرجّح مذهبه ومذهب محاوره، وهو المذهب المالكي، حيث أنّ المحل يقتضي ذلك، فهذا الأمر جرى بقسنطينة؛ وهي إحدى مدن الجزائر،

(1) _ انظر: فتح الإله لأبي راس ص109.

(2) _ هو جلال الدين أبو الفضل عبد الرحمان بن الكمال أبي بكر بن محمد بن سابق الدين الخضير الأسويطي المصري الشافعي، ولد سنة 849هـ، أحد مشاهير العلماء، له العديد من المؤلفات في مختلف فنون المعرفة، توفي سنة 911هـ. _ انظر: حسن المحاضرة في تاريخ = مصر والقاهرة: الحافظ جلال الدين السيوطي 335/1-344، تحقيق محمد أبو الفضل إبراهيم، دار إحياء الكتب العربية عيسى البابي الحلبي وشركاه مصر، ط1/1967م-1387هـ.

(3) _ انظر: فتح الإله ص100.

والمذهب السائد هو المذهب المالكي، فينبغي الحرص أن يُفتى بالمذهب المالكي، حفاظاً على المرجعية الفقهية للجزائر.

وهي بلا شك نظرة لها أبعادها الاجتماعية والثقافية والسياسية، فإن من مارس الفتوى والقضاء لا يغيب عنه مثل ذلك، فيتخذ لنفسه المنهج الأسلم في حفظ استقرار المجتمع بالحرص على وحدة مرجعيته الفقهية.

5_ يتعلق **الجواب** بواقعة حدثت له بتونس حيث يقول: "وقع لي بتونس مع علماء أتوني يوم الجمعة، وأنا في شغل بفور السفر، فقالوا لي: لو حضرت الجمعة"، فقلت: يندب للمسافر _الذي لم يجب عليه حضورها، إذا لم تشغله عن حوائجه، فصاحوا ونكصوا، وردّوا عليّ كلامي وأكثروا ملامي، وقالوا _زيادة في تبكيتي وتنكيتي_ مَنْ قال هذا؟، فقلت: أعندكم شرح الخرخشي الصغير؟، قالوا كلنا عنده، قلت _في نفسي إسرار_: هؤلاء "كمثل الحمار يحمل أسفارا"، فقلت: هي فيه من المقولات، تسهّلاً لكم على المطوّلات، فقالوا: وأين موضع؟، قلت: عند قول المصنف _في باب الجمعة_: "وعبد ومأذون، إن أذن سيدها"، فأسرعوا إلى كتبهم، فوجدوا كما قلت، فأتوني بعشرة شواش⁽¹⁾ فائقات، وسألوا مني الدعاء⁽²⁾.

(1) _ شواش: جمع "شاشية": لغة إقليمية في القلانيس، جمع قلنسوة. _انظر: فتح الإله ص130(هامش 281).

(2) _ يذكر أنه وجد ب"مازونة" بهامش كتاب: "قف، الأكل بالملقعة بدعة مستحسنة". _انظر: فتح الإله ص117.

يستعين الحافظ أبو راس بما تمرّس به في ممارسته التدريس طويلا، فيتخذ ذلك سبيلا في بيان الأحكام الشرعية، مع المحافظة على المرجعية الفقهية لسائليه، فيرشدهم إلى المختصرات بدل المطولات تسهيلا عليهم في تحصيل العلم بالمقصود، متخذا في ذلك الجواب المباشر.

6_ يتعلق الجواب بسؤال لجماعة من الطلبة حيث يقول: "دخل عليّ جماعة من الطلبة، فقالوا: جاهل منّا رغم أن الإمام إذا صلى بالقوم ناسيا للحدث، ولم يعلم المأمومون بحدثه، ثم علم ذلك بعد الفراغ من الصلاة تصحّ؟، فقلت للإمام يُعيد أبدا، والمأمومون لا إعادة عليهم أصلا، قالوا: وما دليلك؟ قلت: قول المصنف (أي: مصنف الشيخ خليل المالكي): "ومحدثا إن تعمد أو علم مؤتمه"، فهاتان صورتان تفسد فيهما صلاة المأمومين، وأولى الإمام، ومفهومه صورة واحدة، وهي إذا لم يتعمد الحدث، والحال أن المؤتم لم يعلم، فتصحّ للمؤتم، فطالعوا الشيخ الخراشي وغيره، فوجدوا ذلك كما قلت، فأكرموني غاية الإكرام⁽¹⁾.

يكتفي الحافظ أبو راس في بيان دليله على قول الشيخ خليل في مختصره، وأيضا تسهيلا على سائليه في تحصيل العلم بأحكام المسألة، كما أنّ الطلبة قد رجعوا في ذلك إلى كتب الفقه المالكي، وهو مذهبهم، وبه أجابهم أبو راس، فيحصل بذلك الاطمئنان النفسي والاستقرار الاجتماعي.

(1) _ فتح الإله لي راس ص 117.

كما أنّ الاختصار على مذهب واحد في التحصيل يكون أقصر طريق في بلوغ المقصود، وهو التمكن من التفقه بذلك المذهب، ثم التوسع في التحصيل للمذاهب الأخرى، وهو ما حصل في شأن أبي راس.

7_ يتعلق الجواب بمسألة التعليل المسلّم في كراهية الماء المستعمل في الحدث، فأجاب بما لابن مرزوق⁽¹⁾؛ إما مراعاة للخلاف⁽²⁾، وإما أن الغالب على أعضاء المتطهرين أن ينفصل منها شيء يصير الماء مضافاً، وإن لم يظهر أثره، وعلى الثاني نعم، فتشبه مسألة الماء المخالط بما يُوافق صفته، وبالثاني وجّه الباجي⁽³⁾

(1) _ هو: أبو عبد الله، محمد بن أحمد بن الخطيب محمد بن مرزوق، الحفيد، الإمام المحقق، أخذ عن جدّه بالإجازة، وأخذ عن أعلام من المشرق والمغرب، له تأليف، منها؛ ثلاثة شروح على البلادة، وله رجزان في علوم الحديث، وغير ذلك. ولد سنة 766هـ، وتوفي سنة 842هـ (1438م). _ انظر: شجرة النور الزكية لمحمد مخلوف 1/252-253.

(2) _ تتفاوت المذاهب الفقهية في الأخذ بأصل "مراعاة الخلاف" بين متوسع ومضيق، ويُعدّ المالكية أكثر المذاهب أخذاً به، حتى عدّوه من أصولهم، واشتهروا به، واعتمدوه في تعليل الأحكام وتخريج الفروع. انظر: المعيار المعرب والجامع المغرب عن فتاوى علماء إفريقيا والأندلس والمغرب: أحمد بن يحيى اللونشريسي 367/6، دار الغرب الإسلامي، بيروت، (د.ط) 1995م.

(3) _ هو: القاضي أبو الوليد الباجي سليمان بن خلف التميمي، الفقيه الحافظ، رحل إلى المشرق، ومما يفخر به أنّه روى عنه حافظا المشرق والمغرب أبو بكر الخطيب وابن عبد البر، وهما أسنّ منه. وبينه وبين ابن حزم الظاهري مناظرات ومجالس مدونة. صنف كتباً = كثيرة، منها؛ "التسديد إلى معرفة التوحيد"، "إحكام الفصول في أحكام الأصول"، و"المنتقى" في شرح الموطأ. ولد سنة 403هـ، وتوفي سنة 474هـ. _ انظر: شجرة النور الزكية لمحمد مخلوف 1/120-121.

وبنى القول بمنع استعماله على قول القابسي⁽¹⁾

أن يسير الطاهر يسلب ماء التطهير، وإن لم يغيره، والله أعلم⁽²⁾.

يقوم أبو راس بتحرير الأقوال في المسألة بما يذهب إليه علماء المذهب المالكي، فيورد توجيه هذه الأقوال، وأسس بنائها، وتعليقاتها؛ وهو عمل يقوم على التحقيق والتدقيق، ويحتاج إلى عقلية فقهية لها دراية بالخلاف الفقهي في المذهب المالكي، فضلاً عن الأخذ بالأصل المعتمد عندهم، وهو؛ "مراعاة الخلاف". وقد ذكر الخلاف لتعلق السؤال بالتعليل، وإلا فإنه يكتفي بالقول الواحد، وهو الغالب في أجوبته، عندما يتعلق الأمر بالمذهب المالكي.

الفرع الثاني: منهج عرض الخلاف المذهبي، ومرجعية تعدد المذاهب الفقهية (المذاهب الأربعة):

يُعَدُّ الحافظ أبو راس نفسه من الفقهاء الذين يفتون الناس بالمذاهب الأربعة، فلا ضير عنده أن يُفتي بما يراه متوافقاً مع أدلة الشرع، محققاً لمقاصد الشريعة، وإن خالف في ذلك مذهبه الذي نشأ عليه وقام بتدريسه وتولى القضاء والفتوى على أساسه، قبل أن يتمرس بالمذاهب الفقهية الأخرى خلال رحلته.

(1) _ هو: أبو الحسن علي بن محمد بن خلف المعافري المعروف بأبي الحسن القابسي الفقيه المحدث، وهو أول من أدخل رواية البخاري إفريقية، له تأليف، منها؛ "الممهد في الفقه وأحكام الديانة"، و"الملخص في الموطأ"، و"كتاب حسن الظن بالله". ولد سنة 324هـ، وتوفي بالقيروان سنة 403هـ. _ انظر: شجرة النور الزكية لمحمد مخلوف 97/1_98.

(2) _ انظر: فتح الإله ص 159.

ومنهج في هذه الحالة أن يعرض للأراء المتعارضة مع بيان أدلتها، ثم يقوم بالترجيح، ولكن دون أن ينقض الرأي المرجوح، وأحيانا قد يتراجع عن رأيه الأول بعد البحث والتنقيب في المسألة.

كما أنه يُكَيِّف أجوبته حسب مقتضى الحال من حيث المكان ومن حيث المقصود بالجواب، فيحدد بذلك مقاصد جوابه؛ ليقع الموقع الحسن، فإن كان المكان يغلب عليه الفقه المالكي وكان المعني بالجواب مالكي المذهب، كان ذلك كافيا في فهم مطلوب صاحبه، فيُجيبه بمقتضى ذلك، مستدلا بأقوال أئمة المذهب، وأما إن كان الأمر غير ذلك؛ فإنه يعرض لخلاف الآراء في المسألة مع الترجيح لما يراه مع دعمه بالأدلة على ذلك.

وثُلِّفت النظر إلى أنَّ الغالب في أجوبة أبي راس اقتصارها على مذهبيين فقهيين؛ المذهب المالكي والمذهب الحنفي، وذلك بحكم أن المذهب المالكي هو السائد في دول المغرب العربي، وأما المذهب الحنفي فهو المذهب الرسمي للدولة العثمانية، لذلك نجده يستدل بفتاوى مفتي الدولة العثمانية وعالم اسطنبول الشيخ أبي السعود⁽¹⁾، فضلا عن استدلاله بعلماء آخرين.

وحتى نقف على حقيقة ذلك؛ أتناول أجوبته الفقهية في المسائل التي سئل عنها أو كانت محل مناظرة، والتي اقتضت اعتماد هذا المنهج في العرض، ومرجعية المذاهب الأربعة في بيان الأحكام:

(1) _ قاضي القضاة أبو السعود، محمد بن محمد العمادي، الحنفي، صاحب التفسير، المسمى "إرشاد العقل السليم إلى مزايا القرآن الكريم". والمتوفى سنة 951هـ (1544م). _ انظر: فتح الإله للحافظ أبي راس ص 130 (هامش 309).

1_ يتعلق الجواب بمسألة الدعاء للشارب في قوله: "صحة"، حيث ينقل الخلاف في ذلك؛ فقد قال شهاب الدين أحمد الخفاجي الحنفي⁽¹⁾ في شرح "الشفاء": "قوله صلى الله عليه وسلم: "صحة"⁽²⁾، يدل على أن الدعاء به بعد الشرب سنة، لا بدعة عامية، وحكمته أن الأكل والشرب يخشى منهما السقم، فلذا دعا صلى الله عليه وسلم به، ولذا قال عياض⁽³⁾: فإن أكثر ما تراه —أي؛ السقم— يكون من الطعام والشراب، كما في بعض نسخ "الشفاء".⁽⁴⁾، وبالمقابل ينص ابن الحاج في مدخله: "وقولهم لمن يفرغ من الشرب: "صحة" بهذا اللفظ —وإن كان دعاء حسنا— فاتخاذه عند الشرب بدعة، فإن قيل: أن النبي صلى الله عليه وسلم قال لأُم أيمن لما شربت بوله: "صحة يا أم أيمن، لن تلج

(1) هو: شهاب الدين أحمد بن محمد بن عمر الخفاجي المصري، ولد سنة 977هـ، من مؤلفاته؛ أمالي الشهاب الخفاجي، شرح الفرائض، ربحانة الألبا، وغير ذلك. توفي سنة 1069هـ. انظر: نسيم الرياض في شرح شفاء القاضي عياض: شهاب الدين أحمد الخفاجي ص10، ضبط وتعليق محمد عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، ط1/1421هـ-2001م.

(2) —إشارة إلى ما أورده قبل هذا في حديثين في شأن شرب أم أيمن وأم يوسف بول النبي صلى الله عليه وسلم الذي كان في قدح يوضع تحت سريره ليبول فيه بالليل. — انظر: فتح الإله لأبي راس ص103_104. — وانظر في تفصيله: نسيم الرياض للخفاجي 31/2_34.

(3) هو: القاضي أبو الفضل عياض بن موسى بن عياض اليحصبي، الشيخ الإمام، مآثره كثيرة، اجتمع له من الشيوخ نحو مئة شيخ، ألف فيهم فهرسة، سماها "الغنية"، له تأليف، منها؛ "إكمال المعلم في شرح مسلم"، و"الشفاء في التعريف بالمصطفى"، و"مشارك الأنوار". ولد سنة 476هـ، وتوفي بمراكش سنة 544هـ. — انظر: شجرة النور لمحمد مخلوف 140/1_141.

(4) — انظر: فتح الإله لأبي راس ص103_104.

النار بطنك"⁽¹⁾، فهذا ليس فيه حجة؛ لأنه لم يكن ثمّ ماء شربته، وإنما هو البول، وهو إذا شرب عاد بالضرر، فقال لها صلى الله عليه وسلم: "صحة"، لينفي عنها ما تتوقعه مما جرت به العادة من بول غيره صلى الله عليه وسلم، فتضمّن ذلك دعاء أو إخباراً أو غير ذلك، بخلاف شرب الماء فلم ينقل عنه _عليه الصلاة والسلام_ هذا اللفظ في غير هذا الموطن، ولا عن أحد من أصحابه، ولا عن أحد من السلف الماضين _رضي الله عنهم أجمعين_، ولو كان نقل لشاع وذاع أمر ذلك"⁽²⁾.

إن الحافظ أبو راس بسلوكه يدل على ترجيحه للقول الأول، وهو ما ذكره الشهاب الخفاجي الحنفي، ولكن في حقيقته هو ترجيح لما أثبتته القاضي عياض المالكي، فهو ترجيح من داخل الفقه المالكي، وإن اتّخذ مسلّكاً بين فقهاء المالكي والحنفي، وهو مسلّك يُعبّر به عن التواصل والتكامل الحاصل بين علماء المذاهب الفقهية، وهو الأصل الذي ينبغي أن يكون عليه أيضاً أتباع هذه المذاهب.

2_ يتعلق الجواب بمسألة شاع أمرها في عصره مشرقاً ومغرباً؛ وهي مسألة "الدخان" و"القهوة"، فقد دار النقاش في شأنها عندما زار الرملة بفلسطين مع

(1) _يقول النووي: "حديث شرب البول صحيح حسن، وذلك كاف في الاحتجاج إذ لم ينكر عليها، ولا أمرها بغسل فمها، ولا نهاها عن العود لمثلها". _ نسيم الرياض في شرح شفاء القاضي عياض: للشهاب الخفاجي 21/2.

(2) _ذكرت هذه المسألة في موضعين من كتابه: "فتح الإله": الأول ص 103_104، والثاني _أكثر تفصيلاً وتدقيقاً_ 162_163.

مفتيها وعلمائها، وذكر لهم نص أبي السعود فيهما معاً، وسئل في الموضوع ذاته بمجلس علماء الجزائر بالجامع الأعظم ، وعمّا يسف منه أو يشم، فأجاب: "ذكر الشيخ علي الأجهوري⁽¹⁾ عن الخطاب أن الشراب المتخذ من قشور "البن" المسمى بـ"القهوة"، اختلف الناس فيه؛ فمنهم متغال في الحل، يرى أنّ ذلك قرية، ومنهم متغال في التحريم، يراها كالخمر. والحق أنه في ذاته لا إسكار فيه، وإنما فيه تنشيط للنفس، ويحصل من مداومته ضرورة تؤثر في البدن عند تركه: كاعتیاد أكل اللحم بالزعفران، غير أنّها تعرض لها الحرمة من وجوه، منها: إدارتها على الجلاس كإدارة الخمر، فيسري لهم التشبّه بشربه، ويكون لها منادمة كهو، ومنها: أن بعض بائعيها يخلطها بشيء من المفسدات، على ما قيل، ومنها: جلب الأردال وتلاهيهم بها.

وسئل عنها الشيخ زروق، فقال: ليست بمستكره، ولكن تحرم على من طبعه "الصفراء" أو "السوداء" لأضرارها ببدنه وعقله، وأما مَنْ كان بلغمياً فإنها توافقه، وقد كثرت في هذه الأيام، فيتعين على العاقل اجتنابها إلا لضرورة، والله در القائل:

أقول لأصحابي عن "القهوة" انتهوا ولا تجلسوا بمجلس هي فيه
وليست بمكروه ولا محرم ولكن عَدَّتْ مشروب كلّ سفيه

(1) هو: أبو الإرشاد نورالدين علي بن زين العابدين ابن الشيخ عبد الرحمان الأجهوري، شيخ المالكية في عصره، له تأليف كثيرة، منها؛ ثلاث شروح على مختصر خليل، ومجلد لطيف في المعراج، و رسالتان في شرب الدخان، ولد سنة 967هـ، وتوفي سنة 1066هـ.

ـ انظر: شجرة النور الزكية لحمد مخلوف 1/303_304.

والحاصل أنّها تحرم لهذه العوارض، ومن سلم منها رجعت في حقّه لأصل الإباحة، و"البن": أصله في بلاد "زيلغ"⁽¹⁾ و"الحبشة"، ثم ظهر باليمن أواخر القرن التاسع، ثم انتشر. قال الشيخ إبراهيم بن جمعان: "إذا كان 'البن' في بلد، ذهب منها الجان المختطف للأولاد، ولا ينسى آكله الشهادة عند الموت، وفيه طب عظيم، وأما شرب مائه، فإنّهم أكبر من نفعه، وأما الدخان: وسقّه وشتمّه، فقال الشيخ إبراهيم الجولاني: علق بحفظي، من كراسة كانت بين يدي مولاي عبد الله بن طاهر الحسني أنّها _أي؛ طابة_ مندرجة تحت المفسدات للعقول، لإحداثها سببا، وأنّ أكل المحروق لا يجوز، ولو خبزا، وأنّ فيها إضاعة مال، ويتعاطاها الأشرار؛ لقلة حيائهم، وأنّ تسمية الفسقة لها بـ"طابة" حرام عليهم؛ لتشريفهم لها به، كما سمو الخمر بأسماء شريفة. وكان السلطان أحمد الذهبي أمر بإحراقها بفاس الجديد؛ لأنّها ضاع فيها مال عظيم. وقال أحمد المقرئ الذي ألّف "نفح الطيب" لما سئل عنها، قال: "لا نصّ عندي فيها صريح، وأدلة تحريمها مبحوث في بعضها".

وقد سألت عنها شيخنا الشيخ أحمد بابا، فقال: يباح القليل منها، لأنّ الأشياء بذلك أفتوا، وعيّن من جملتهم شيخه الشيخ محمد بقيق الذي زعم علماء السودان أنّه المجدد على رأس المائة العاشرة.

(1) _ جبل من السودان في طرف أرض "الحبشة". _ انظر: معجم البلدان: مادة زيلغ.

وقال ابن عسكر في "عمدته"⁽¹⁾: النبات كلّ مباح، إلا ما يغطّي العقل، ونحوه لابن مزروق (الحفيد) في شرح "المختصر". وانظر شرح ميارة على "المنهج"⁽²⁾، وقال الشيخ عبد الرحمان الفاسي: الذي ينبغي اعتماده تحريم الدخان، لاعتراف كثير أنّه يحدث تفتيرا، فيشارك الخمر في نشوته، ويُرخي الأطراف ويوهنها، حتى أنّه كالمسكر القليل من الخمر، فلولا أنّه فيه ذلك، ما ولع به، ويتضرر البدن _عند تركه_ جدا، وقال الأطباء: إنه يُميت القوة، وصرّح بعض التونسيين بحرمته؛ لكونه يضعف الجماع.

والحاصل أن مفساده كثيرة، وبالحرمة جزم أبو السعود _عالم اسطنبول_ حيث قال:

حرام شربه لا شك فيه فَحَالَ مَنْعُهُ بَيْنَ الْمَحَالِ
تَيَقَّنُ لَيْسَ فِيهِ غَيْرُ ضُرٍّ وما فيه سوى إتلاف مال

إلى أن قال:

(1) _ هو كتاب "العمدة والإرشاد" لأبي زيد، عبد الرحمان بن محمد بن عسكر، البغدادي: أحد أعلام فقهاء المالكية في عصره، من مؤلفاته: "إرشاد السالك" في الفقه، و "المقتبس من فوائد مالك بن أنس"، و "جامع الخيرات في الأذكار والدعوات". توفي سنة 732 هـ (1332م). _انظر: فتح الإله هامش 317ص176. شجرة النور الزكية لمحمد مخلوف 204/1.

(2) _ هي: المنظومة اللامية؛ المسماة ب"المنهج المنتخب إلى أصول غريب المذهب"، أي مذهب الإمام مالك بن أنس، وقد شرحها أبو عبد الله، محمد بن أحمد بن محمد، الفاسي المعروف ب"ميارة"، كما ذيلها بذييل، سَمَّاه "تكميل المنهج"، وكانت وفاة ميارة سنة 1072 هـ (1662م)، وصاحب المنظومة هو: أبو الحسن، علي بن قاسم بن محمد التحجبي الفاسي، المتوفى سنة 912 هـ (1506م). _انظر: فتح الإله (هامش 318) ص177.

يُعزّر شاربه إلخ..

ويُقال: أن الشيخ أحمد بن الناصر⁽¹⁾ أفتى بحُرْمته، وأحسب أن الشيخ الفكون القسنطيني⁽²⁾

تلميذ الوزان أَلَفَ "رسالة"⁽³⁾ في حرْمته، وسئل بعضهم عن سفّ الدخان، فقال: أنّه من فعل السفهاء، وقال الشيخ عبد القادر الفاسي _ في الغبار المجعول في الأنف عند سفلة الناس _ : فهو في أصله نبات طاهر إذا سلم من العوارض، لكن قال الشيخ إبراهيم اللقاني: فالجلوب منه من بلاد النصارى يرشونه بالبول والخمر، فهو نجس لذلك، وتعاطيه قاذح في الإمامة والشهادة، وإنه خاتم للمروءة، وفي "اختصار الخطاب" للشيخ ميارة: فإن كان في ذاته هو والغبرة غير مسكرين فما يعرض لحرمتهما من الأمور أكثر؛ فتعين تركه وشمّه، وقد صرّح به الصعيدي أول "باب الوصية" بالقول بكراهة شربه.

(1) _ هو أبو العباس، أحمد بن محمد بن محمد بن ناصر، الدرعي المغربي، من مؤلفاته؛ "الرحلة الناصرية"، توفي سنة 1129هـ (1717م). انظر: المرجع السابق (هامش 4) ص121.

(2) _ هو: عبد الكريم بن محمد بن عبد الكريم الفكون القسنطيني، نسبة إلى مدينة قسنطينة عاصمة الشرق الجزائري، أحد فقهاء عصره ومتصوفته، من مؤلفاته: "شرح شواهد الشريف على الأجرومية"، و"حوادث فقراء الوقت"، و"ديوان في المدائح النبوية"، و"رسالة تحريم الدخان"، و"شرح منظومة البسيط والتعريف" في التصريف لأبي زيد، عبد الرحمان بن علي بن صالح المكودي، المتوفى سنة 807هـ (1405م)، وقد توفي عبد الكريم الفكون سنة 1073هـ (1663م). انظر: المرجع نفسه ص177 (هامش 323).

(3) _ وقد ردّ بهذه "الرسالة" على أبي الإرشاد، علي بن محمد الأجهوريّ، القائل بجواز شرب الدخان، وهو معاصر لعبد الكريم الفكون، توفي سنة 1066هـ. وقد أَلَفَ العلماء في تحريم الدخان وتحليله زهاء ثلاثين تأليفاً. _ انظر: المرجع نفسه ص177 (هامش 324).

وقال اللقاني بالتحريم وكلام الشيخ علي الأجهوري وكذا الشيخ أحمد بابا معلوم بالحرمة والجواز، وكل منهما ألف رسالة فيه.

وبما مرّ من النقول تعلم ما في قول الشيخ عبد الباقي في شرحه على "العزّة":
أنّه لا يحرم إلا ما على من يسكره، ونحوه في "الزهرة الوردية"⁽¹⁾، قلت: ومن نسب أحاديث شرب الخمر للترمذي _و"حلية" أبي نعيم_ فقد كذب، أنظر الشيخ علي الجوهري في "كبيره".

والحاصل: أن هذه العشبة الخبيثة اختلف فيها المؤرخون، والأكثر منهم على المنع قال سحيم⁽²⁾: إنه حدث بالشام سنة إحدى عشرة وألف، وقال غيره: أول ما حدث في الغرب سنة تسع وتسعين وتسعمائة على نقط ﴿يَوْمَ تَأْتِي السَّمَاءُ﴾ في سورة "الدخان" (الآية 10)، وذلك أن أهل السودان قدموا لمراكش على السلطان أحمد الذهبي بالزرافة والفيل، فجالسوا الناس، فتعاطوا منهم الشرب والشم، ففشى ذلك وانتشر، كما هو شأن البدع الخبيثة، واجتهد السلطان المذكور في إخماد هذه البدعة، فلم يقدر، وكان موت السلطان المذكور سنة اثنتي عشرة وألف.

(1) _لعله كتاب: "الزهرات الوردية في الفتاوى الأجهورية" لمؤلفه عبد العال بن عبد الملك ابن الشيخ عمر الجعفري الفويتجي، وهو تلميذ علي الأجهوري. _ انظر: شجرة النور الزكية لمحمد مخلوف 304/1.

(2) _لعله أحمد بن محمد بن علي الحسيني القلعي، المعروف ب"الحسيني" مؤلف "منهاج الكلام على آيات الصيام"، و"العطايا الربانية على المواهب الربانية"، وغيرها. وقد توفي سنة 1178هـ (1765م).
_انظر: فتح الإله لأبي راس ص 177 (هامش 332).

وقال بجرمة "الدخان" _أيضا_ الشيخ أحمد بن محمد بن ناصر الدرعي، والعارف بالله القطب الشيخ محمد بن سعيد الهبري نسباً، الطرابلسي مدفناً، حسبما نقله عنه تلميذه الشيخ محمد بن عبد الرحمن، وذكر الشيخ الفيشي _بكسر الفاء_ أن شراؤه يفسخ عند قول خليل: "وانتفاع به..."⁽¹⁾.

إن الحافظ أبو راس يتوسع في جوابه _على غير العادة_ على مسألة شغلت بال العلماء والسلاطين والعامة، جامعا في ذلك بين الفقه والتاريخ الاجتماعي، لعل ذلك يُفيد في بيان أسبابها، فيُلتمس منه طرق محاربتها، حفاظا على صحة أفراد المجتمع وطهارة أخلاقهم، فإذا كانت القهوة مباحة في أصلها، محرمة بسبب ملابسائها، فإن "الدخان" علّة العلل، وواقع عصرنا صحيا وتشريعيا أكبر دليل على ذلك.

3_ يتعلق الجواب بمسألة فقهية من حيث النتيجة، وأصولية من حيث المسار، أي؛ الاستدلال واستنباط الأحكام الشرعية، مما استدعت منه مراجعة جوابه أكثر من مرة، نقلا وعقلا، فكان النظر في حواشي تفسير البيضاوي و"المدخل" لابن الحاج، حيث يُنصَب على "الإثم" في قوله تعالى ﴿إِنِّي أُرِيدُ أَنْ تَبُوءَ بِإِثْمِي وَإِثْمِكَ﴾ [المائدة 29]، وما نُقل عن الشيخ زاده⁽²⁾ الحنفي في حواشي

(1) _انظر: فتح الإله ص 159_162. _يستطرد في تناول بعض مسائل الطهارة، فيأتي بالنقول عن

المذاهب الفقهية على منوال ما ورد في "رحمة الأمة" للصفدي، و"الميزان الشعرانية" للشعراني.

(2) _هو: محمد بن مصلح الدين مصطفى القوجوي محيي الدين الحنفي المعروف بشيخ زاده المدرّس الرومي، تعتبر حاشيته من أعظم الحواشي فائدة، وأكثرها قيمة واعتباراً، ومن مصنفاته؛ تعليقه على شرح الهداية لابن مكتوم، شرح فرائض الراجية، شرح قصيدة البردة، وغيرها، توفي سنة 951 هـ. _انظر: حاشية

البيضاوي⁽¹⁾: أن الإثمين؛ إثم العزم، وإثم الفعل، حيث عبّر عن ارتياحه في صحة هذه النسبة؛ لأن ظاهر هذا الكلام يقتضي أنّ العزم المنضم إليه الفعل يكتب إثماً مستقلاً -زيادة على إثم الفعل-، ونصوص السنة بخلافه، ففي الحديث الشريف: "مَنْ هَمَّ بسيئة فلم يعملها كُتِبَ عليه حسنة، فإن عملها كُتِبَ عليه سيئة"⁽²⁾، فإن هَمَّ بالفعل ثم منعه مانع غير خوف الله كُتِبَ عليه سيئة، كما يشهد له مفهوم قوله في الحديث الآخر: "إنما تركها من جراي"⁽³⁾.

ولكن الجواب بالنقل لم يكن حاضراً في ذهنه عن السؤال، فأجاب بما يقتضيه الفكر والاستنباط -مع الجري على القواعد العلمية-، فقد يكون المراد بـ"الإثم" الذي أضافه المقتول -وهو"هايل"- إلى نفسه هو ما عسى أن يكون اكتسبه قبل ذلك؛ لأنه غير معصوم، إذ لم تثبت نبوءته، كما ثبتت لأخيه

محبي الدين شيخ زاده على تفسير البيضاوي: محمد بن مصلح القوجوي الحنفي، دار الكتب العلمية، بيروت، ط1419/1هـ-1999م.

(1) هو: عبد الله بن عمر بن محمد بن علي أبو الخير، قاضي القضاة، ناصر الدين البيضاوي، الإمام الفقيه المفسر، ولي قضاء القضاة بشيراز، ودخل تبريز، له مؤلفات، منها؛ "المنهاج في الأصول"، و"الغاية القصوى" في الفقه، و"شرح الكافية" لابن الحاجب، وغيرها، توفي بتبريز سنة 685هـ، وقال ابن السبكي: سنة 691هـ. -انظر: طبقات المفسرين: الحافظ شمس الدين الداودي 248/1-285، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، (د.ط.ت).

(2) أخرجه مسلم في صحيحه؛ في كتاب الإيمان، باب إذا همَّ العبد بحسنة كتبت وإذا همَّ بسيئة لم تكتب، رقم: 207، ص71، ولفظه: "وإن همَّ بسيئة فلم يعملها، كتبها الله عنده حسنة كاملة... وإن همَّ بها فعملها، كتبها الله سيئة واحدة".

(3) المصدر نفسه رقم: 205، ص70.

"شيت" ابن آدم عليه السلام، أو على سبيل اتهام النفس وعدم تركيتها، جريا على أسلوب قول نبي الله يوسف للعصوم ﴿وَمَا أُبَرِّئُ نَفْسِي إِنَّ النَّفْسَ لَأَمَّارَةٌ بِالسُّوءِ إِلَّا مَا رَجَعَهُ رَبِّي﴾ [يوسف: 53]، أو قال ذلك على ضرب من التوسع في الكلام؛ لإدخال الروع وتربية المهابة، حتى إذا كانت ذنوبه التي تطرح عليه تحمل على قاتله، فقال له ذلك تخويفا وتحذيرا؛ ليكف عن العداء، أو أنه ييؤء بإثمه حقيقة؛ لأن ذنوب المجني عليه تحمل على الجاني إذا لم يكن له حسنات يأخذ منها، كما في "المدخل" وغيره، ويؤيد هذا الوجه أن هذا الذنب عظيم يستوعب جميع حسنات الجاني ويزيد بطرح سيئات المجني عليه على الجاني يرشحه قوله تعالى بعده ﴿مِنْ أَجْلِ ذَلِكَ كَتَبْنَا عَلَى بَنِي إِسْرَءِيلَ أَنَّهُ مَن قَتَلَ نَفْسًا بِغَيْرِ نَفْسٍ أَوْ فَسَادٍ فِي الْأَرْضِ فَكَأَنَّمَا قَتَلَ النَّاسَ جَمِيعًا﴾ [المائدة: 32].

ثم ظهر له جواب آخر مؤداه؛ وهو أن يكون الكلام جاريا على أسلوب مجاز الحذف بتقدير مُضاف، أي؛ بإثم قتلي، من إضافة المصدر إلى مفعوله، أي؛ بإثم قتلتك إياي.

فاستدرك عليه سائله بأن عبد الحكيم⁽¹⁾ قال في "حواشي المطول": لا يسوغ ارتكاب المجاز إلا عند تعدد الحقيقة، فاستهجن أبو راس تخصيص نسبة ذلك لعبد الحكيم، وإنما ينسب القول لقائل خاص إذا انفرد به، بأن يكون ابتكره، أو

(1) هو: عبد الحكيم بن شمس الدين الهندي السيالوكوتي، البنجابي؛ أحد أعلام عصره المشاركين في كل فن. من مؤلفاته: "حاشية على المطول" في البلاغة، "حاشية على تفسير البيضاوي"، "حاشية على الجرجاني" في المنطق، توفي سنة 1067هـ (1656م). _انظر: فتح الإله لأبي راس ص122 (هامش34).

يكون نقله عمّن لم يطلع على كلامه، أي؛ بواسطة، وأما ما شاع وذاع، وامتلاّت منه الأسماع _ كهذا _ فلا ينبغي أن ينسب إلى قائل دون قائل، ولا أن يخص به واحد دون آخر.

وأيضاً؛ فإن المسألة أصولية، وليست بيانية، وإن ذكرت في كتب البيان، فإنما هي على سبيل الاستطراد، فنسبتها إلى كتب الأصول أمس بالمقام على ما لا يخفى على من خدم العلوم وحرّر مسائلها، فالمقام هنا مقام استدلال واستنباط للأحكام.

ثم ظهر له أنّه يُمكن توجيه الحذف، ويحسن بنكتتين؛ أحدهما: معنوية، والأخرى: لفظية، فالأولى: استفادة العموم مع حذف المضاف؛ لأن الإضافة ترد لما ترد إليه اللام؛ من قصد العهد، والجنس، والاستغراق، وهذا الأخير هو الأنسب في المقام، أي؛ إني أريد أن تبوء بكل إثم هو لي، وهو داخل في باب الإرهاب والتخويف من قوله: بإثم قتلي، فإنه إثم واحد، وإن كان عظيماً، وضعيفان يغلبان قويا، فكيف بأكثر، والثانية: حصول الازدواج والمعادلة بين طريقي الكلام، بخلاف ما لو ذكر المضاف⁽¹⁾.

ولاشك أنّ موسوعية الحافظ أبي راس قد أفاضت عليه بتنوع جوابه، وتحريره للمسألة، وبيان موضعها في علوم الشريعة، كما أنّه يُنبّه إلى التحقيق في نسبة الأقوال بين التخصيص في حالة الإنفراد، والتعميم في حالة ذبوع القول وشيوعه،

(1) _ انظر: فتح الإله لأبي راس ص 92_94.

وكذا في النقول عن العلماء، فقد يُنقل ما يتعارض مع الشرع، والأصل تنزيه العلماء عن مخالفتهم للشرع.

الخاتمة:

لقد تبين لنا من خلال هذه الدراسة أنّ أبا راس قد بلغ مرتبة عالية في العلم والفقه في الدين، حيث نلمس ذلك في منهج أجوبته، وجمعه بين الفقه وواقع حال سائله أو مُناظره، ومذهبه الفقهي المنتسب إليه، فيحفظ عليه مرجعيته الفقهية، واستقراره الذهني والاجتماعي.

إن هذه الدراسة تُعدّ مساهمة في تحليل بعض الجوانب من حياة وفقه الشيخ أبي راس، غير أنّها لا يمكن أن تفي بحق ولا بمكانة أبي راس الناصر، وحتى يتحقق ذلك يحتاج الأمر إلى معرفة كتبه وكذا عصره، للتمكن من إعطاء صورة كاملة عنه وعن مساهمته في الحركة العلمية عامة، والفقهية خاصة.

المراجع:

- أبحاث وآراء في تاريخ الجزائر الثقافي: الدكتور أبو القاسم سعد الله، دار البصائر للنشر والتوزيع، الجزائر، طبعة خاصة، 2007م.
- إرشاد الخائر إلى آثار أدباء الجزائر: محمد شاوش والغوثي بن حمدان، دار البصائر، الجزائر، 2011م
- تاريخ الجزائر الثقافي: د. أبو القاسم سعد الله، الشركة الوطنية للنشر والتوزيع، الجزائر، 1401هـ _ 1981م .
- تاريخ مدينة الجزائر: د. أحمد السليمان، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 1989م.
- تعريف الخلف برجال السلف: أبو القاسم محمد الحفناوي، مؤسسة الرسالة، بيروت، لبنان، ط2/1405هـ _ 1985م.
- حاشية محيي الدين شيخ زاده على تفسير البيضاوي: محمد بن مصلح القوجوي (ت951هـ)، ضبط وتصحيح محمد عبد القادر شاهين، دار الكتب العلمية، بيروت، ط1/1419هـ _ 1999م.
- حسن المحاضرة في تاريخ مصر والقاهرة: الحافظ جلال الدين السيوطي، تحقيق محمد أبو الفضل إبراهيم، دار إحياء الكتب العربية عيسى البابي الحلبي وشركاه، مصر، ط1/1967م _ 1387هـ.
- شجرة النور الزكية في طبقات المالكية: الشيخ محمد بن محمد مخلوف، خرّج حواشيه وعلق عليه عبد المجيد خيالي، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، ط1/2003م _ 1424هـ.

- صحيح مسلم، بعناية نظر الفارابي، دار طيبة للنشر والتوزيع، الرياض، ط1427/1هـ_2007م.
- طبقات المفسرين: الحافظ شمس الدين الداودي (ت945هـ)، دارالكتب العلمية، بيروت، (د.ط.ت).
- فتح الإله ومنتته في التحدث بفضل ربي ونعمته: أبو راس الجزائري، المؤسسة الوطنية للكتاب، الجزائر، 1986م.
- المدخل: ابن الحاج المالكي الفاسي (ت737هـ)، مكتبة دار التراث، القاهرة، مصر، (د.ط.ت).
- المعيار المعرب والجامع المغرب عن فتاوى علماء إفريقيا والأندلس والمغرب: أحمد بن يحيى اللونشريسي، بإشراف الدكتور محمد حجي، دار الغرب الإسلامي، بيروت، (د.ط) 1995م.
- نسيم الرياض في شرح شفاء القاضي عياض: شهاب الدين أحمد الخفاجي (ت1069هـ)، ضبط وتعليق محمد عبد القدر عطا، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، ط1421/1هـ_2001م.